

الجمعة فيخرج لها متحفظا ويرجع
لها بعد سلامه منها فان حصل
له وارد يمنع من الذهاب اليها
او مرض لا يقدر معه علي الذهاب
فظاهر انها سقط عنه اتفاقا
واختلف ايضا هل يقتصر علي
الفريض او يصلي الرواتب والتجدد
علي

علي الوجه المعروف والذي عليه
اهل طريقتنا انه ياتي بجميع اداب
الطريق واورادها لا يخل منها بشئ
ذكرة استاذنا السيد البكري رضي
الله عنه الركن الخامس ملازمة
الطهارة الظاهرية من الحدث
الاصغر والاكبر فلا ينام علي جنابة